الرافد في علم الأصول

[44] ولذلك اخترنا أن موضوع علم الاصول كما سيأتي بيانه هو الحجة في الفقه فأبحاثه تدور حول محور الحجية وعدمها، وبناءا على هذا يمح تمنيف علم الاصول على ثلاثة أقسام: أ - قسم الاحتمال. ب - قسم الكشف. ج - قسم الميثاق العقلائي. الاول: الاحتمال: وهو على خمسة أصناف: 1 - الاحتمال الواصل لدرجة القطع والبحث في حجيته بحث في حجية القطع. 2 - الاحتمال الواصل لدرجة الاطمئنان والبحث عنه هو المتعلق بحجية الاطمئنان. 3 - الاحتمال المعتمد على قوة المحتمل وإن كانت درجة الاحتمال ضعيفة وهو المتحقق في موارد الاعراض والاموال والدماء، والبحث عن حجيته هو البحث المتعلق بأصالة الاشتغال. 4 - الاحتمال المعتمد على العلم الاجمالي وهو يكتسب قوة من خلال استمداده من العلم الاجمالي، الا إذا بلغت الاطراف كثرة تؤدي إلى موهومية الاحتمال في أطراف العلم الاجمالي، وهذا البحث هو المعبر عنه بمباحث العلم الاجمالي والشبهتين المحصورة وغير المحصورة. 5 - الاحتمال الذي المعبر عنه بمباحث العلم الاجمالي والشبهتين المحصورة وغير المحصورة. 5 - الاحتمال الذي بالعام معاكس له لوجود علم اجمالي بالجامع وهذا مورد أمالة التخيير. ب - الاحتمال المعمدم الغير مصطدم باحتمال معاكس له لوجود علم اجمالي بالجامع وهذا مورد أمالة التخيير. ب - الاحتمال الغير الغير مصطدم باحتمال معاكس وهو مورد أصالة البراءة،
